

الخصائص التقنية للفهرس الرسمي لأنواع وأصناف البذور والشتائل وشروط مسكه ونشره وكذا كفاءات وإجراءات تسجيلها فيه، المعدل والمتمم، يهدف هذا القرار إلى تسجيل الأصناف النباتية في القائمتين "أ" و "ب" للفهرس الرسمي لأنواع والأصناف المسموح بإنتاجها وتسويقها.

المادة 2 : تلحق القائمة "أ" (أصناف البطاطا وأصناف الحبوب ذاتية التلقيح) والقائمة "ب" (أصناف ومطعمات الأشجار المثمرة) المذكورتان في المادة الأولى أعلاه، بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
حرر بالجزائر في 14 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 24 يناير سنة 2016.

سيد أحمد فروخي

الملحق 1

أصناف البطاطا
القائمة "أ"

الأصناف الأخرى	الأصناف ذات البيضوية الممدودة
1 - بيلموندا	1 - برشلونة
2 - كاريزو	2 - كاستيلي
3 - لابيلا	3 - راد لايدي
4 - موندو	4 - زينة ريد
5 - ممفيس	5 - المندو
6 - تيامو	

الملحق 2

أصناف الحبوب ذاتية التلقيح
القائمة "أ"

النوع : القمح اللين	النوع : القمح الصلب
1 - ماونا	1 - عين لحمة
2 - ساجيتاريو	2 - فريكال
	3 - ايريد
	4 - مايسترال
	5 - ميمو
	6 - اوديسيو
	7 - سار اقولا

المادة 5 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 18 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 28 يناير سنة 2016.

وزير الشباب والرياضة
الريفية والصيد البحري

الهادي ولد علي
سيد أحمد فروخي

من الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال



قرار مؤرخ في 14 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 24 يناير سنة 2016، يتضمن تسجيل الأصناف النباتية في القائمتين "أ" و "ب" للفهرس الرسمي لأنواع والأصناف المسموح بإنتاجها وتسويقها.

إن وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري،

بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 15-125 المؤرخ في 25 رجب عام 1436 الموافق 14 مايو سنة 2015 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90 - 12 المؤرخ في 4 جمادى الثانية عام 1410 الموافق أول يناير سنة 1990 الذي يحدد صلاحيات وزير الفلاحة، المعدل والمتمم،

و بمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06 - 247 المؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 9 يوليو سنة 2006 الذي يحدد الخصائص التقنية للفهرس الرسمي لأنواع وأصناف البذور والشتائل وشروط مسكه ونشره وكذا كفاءات وإجراءات تسجيلها فيه، المعدل والمتمم،

و بمقتضى القرار المؤرخ في 7 ربيع الأول عام 1432 الموافق 10 فبراير سنة 2011 الذي يحدد القائمتين "أ" و "ب" لأنواع والأصناف النباتية المسموح بإنتاجها وتسويقها،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقا لأحكام المادة 7 مكرر من المرسوم التنفيذي رقم 06 - 247 المؤرخ في 13 جمادى الثانية عام 1427 الموافق 9 يوليو سنة 2006 الذي يحدد

الملحق 3
أصناف ومطعمات الأشجار المثمرة
القائمة 'ب'

مطعمات الأشجار المثمرة

النوع	الترقييدات	أصول البذر	الفسائل	أنماط أخرى
شجرة الكرز			1- بروكفورست 2- بروكسيك	

أصناف الأشجار المثمرة

شجرة الخوخ	
النيكتارين	الوخ
1 - دورابيل	1 - براديللا
2 - دورافين	2 - برابران
3 - دوران	3 - برايت برانسييس
4 - جيانت بيرل	4 - دياموند برانسييس
5 - ماجستيك بيرل	5 - إفوري كوين
6 - ميبيزل	6 - إفوري ستار
7 - مومي	7 - إفوري سان
8 - مونازيد	8 - مونافي
9 - موناتون	9 - مونبيلو
10 - مونشا	10 - مونقرو
11 - مونيكار	11 - مونيفو
12 - مونيريم	12 - مونسول
13 - مونكي	13 - مونتار
14 - مونروني	14 - سناو ليدي
15 - مونتيكا	15 - برانسييس تايم
16 - مونفال	
17 - برايم بيرل	
18 - روزاليز	
19 - ستار بيرل	

شجرة التفاح	شجرة الكرز	شجرة المشمش
1 - ديليسيا	1 - بيغ ستار	1 - بهارت
2 - فالافاب	2 - كورديا	2 - مونابري
3 - UEB 32642	3 - سوميت	3 - مونتيي

قرار مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 3
فبراير سنة 2016، يتضمن تعيين أعضاء اللجنة
القطامية لصفقات وزارة الفلاحة والتنمية
الريفية والصيد البحري.

بموجب قرار مؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1437 الموافق 3 فبراير سنة 2016، تعين السيدات والسادة الآتية أسماؤهم، تطبيقاً لأحكام المادة 187 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 2 ذي الحجة عام 1436 الموافق 16 سبتمبر سنة 2015 والمتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام، أعضاء في اللجنة القطامية لصفقات وزارة الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري :

- عبد القادر لعوطي، ممثل وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، رئيساً،
- ليندة حازم، ممثلة وزير الفلاحة والتنمية الريفية والصيد البحري، نائبة للرئيس،
- ممثل المصلحة المتعاقدة،
- الزهرة فودي، زوجة بن جدة، ممثلة القطاع الفلاحي،
- محمد كسيرة، ممثل القطاع الفلاحي،
- عمر خروبي، ممثل الوزير المكلف بالمالية (المديرية العامة للميزانية)، عضواً دائماً،